[132] الناس على ثلاثة اصناف، عالم ومتعلم وغثاء، فنحن العلماء، وشيعتنا المتعلمون، وسائر - الناس غثاء. وباسناده عنه (ع) عن آبائه عن رسول ا (ص) قال (ص): لا خير في العيش الا لرجلين عالم مطاع ومستمع واع (1). وفيه وفي المحاسن باسناده (2) عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان عن حبيب قال: قال لنا أبو عبد ا (ع): ما أحد احب الى منكم، ان الناس سلكوا سبلا شتى، منهم من أخذ بهواه، ومنهم من أخذ برأيه، وانكم أخذتم بأمر له أصل. وفي حديث آخر لحبيب عن أبي عبد ا (ع) قال: ان الناس أخذوا هكذا وهكذا، فطائفة

= فليعلم ان المولى محمد امين الاسترابادي (ره) قال في الفوائد المدنية بعد ايراد هذه الاحاديث الثلاث (ص 120): " اقول: هذه الاحاديث صريحة في انحصار الناس في ثلاثة بعده (ص)، اصحاب العصمة عليهم السلام، ومن التزم ان يأخذ كل مسألة يجوز فيها الخطأ عادة من العقائد والاعمال منهم (ع)، ومن لا يكون لا هذا ولا ذاك، وصريح في ان القسم الثالث مردود فانظر وتدبر في ان من يتمسك في الاعتقادات بالمقدمات العقلية القطعية بزعمه، وفي الاعمال بالخيالات الظنية بزعمه كاصالة البراءة من الاحكام الشرعية وكاستصحاب الحكم السابق على الحالة الطارية وكالعمومات والاطلاقات مع احتمال ان تكون مخصصة أو مقيدة في الواقع أو بغير ذلك من الادلة المفيدة بالظن بزعمه داخل في اي الاقسام الثلاثة ولا تكن من المعاندين، والتكلان على التوفيق ". اقول: هذا من الموارد التي افرط (ره) فيها من الملامة على العلماء رضوان ا عليهم. 1 - اخذه من الفوائد المدنية بعد حذف السند (ص 121). 2 - أخذه من الفوائد المدنية (ص 120) ونص عبارته: " في كتاب المحاسن للبرقي (ره) في باب الاهواء عنه عن ابيه عن القاسم بن محمد الجوهري عن حبيب الخثعمي والنضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان عن حبيب قال: قال لنا أبو عبد ا (ع): ما احد (الحديث) " وقال بعده: " اقول: المراد من الهوى ان يفتي بشئ من غير ان يتمسك بدليل ظني عليه، والمراد من الرأى ان يفتى بشئ متمسكا بدليل ظني ". وان شئت ان تراجع المحاسن فراجع باب 23 من كتاب الصفوة (ص 156). (*)